ميمونة كان رسول الله صلى الله عليه وسلم يقاربني ويباشرني وانا
حايض من الحيضة فاذا ابو هريرة عن النبي صلى الله عليه وسلم سئل اتى حايضا او امراته
في دبرها او كاهنا فقد كفر بما انزل على محمد صلعم عن معاذ بن جبل قال سألت
رسول الله صلى الله عليه وسلم عما يحل للرجل من امراته وهي حايض قال ما فوق الازار
والتعفف عن ذلك افضل اسناده ليس بقوي عن ابن عباس عن النبي
صلى الله عليه وسلم انه قال اذا وقع الرجل باهله وهي حايض فليتصدق بنصف
دينار وبروى كان دما احمر فدينار وان كان اصفر فنصف دينار

باب المستحاضة

من الصحاح قالت عايشة رضي الله عنها جاءت فاطمة
بنت ابي حبيش الى النبي صلى الله عليه وسلم فقالت يا رسول الله اني امراة استحاض
فلا اطهر افادع الصلوة فقال لا انما ذلك عرق وليس بحيض فاذا اقبلت
حيضتك فدعي الصلوة فاذا ادبرت فاغسلي عنك الدم ثم صلي من الحيان
عن عروة ابن الزبير انه قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم لفاطمة بنت ابي
حبيش اذا كان دم الحيض فانه دم اسود يعرف فان كان ذلك فامسكي عن الصلوة
فاذا كان الاخر فتوضاي وصلي فانما هو عرق ثم سئل ان امراة
كانت تمرق الدم على عهد رسول الله صلى الله عليه وسلم فاستفتت لها ام سلمة النبي

صلى الله

النبي صلى الله عليه وسلم فقال لتنظر عدد الليالي والايام التي كانت تحيضهن من الشهر قبل
ان يصيبها الذي اصابها فلتترك الصلوة قدر ذلك من الشهر فاذا خلفت ذلك
فلتغتسل ثم لتستفر بثوب ثم لتصل وبروى عن عدي بن ثابت عن ابيه عن جده
قال يحيى بن معين جدعدي ابنه دينار عن النبي صلى الله عليه وسلم انه قال في المستحاضة
تدع الصلوة ايام اقرائها التي كانت تحيض فيها ثم تغتسل وتتوضاء عند كل
صلوة وتصوم وتصلي وقالت حمنة بنت جحش كنت استحاض حيضة كثيرة
شديدة فجيئت الى النبي صلى الله عليه وسلم استفتيه فقال انعت لك الكرسف فانه
يذهب الدم قلت هو اكثر من ذلك قال تلجمي قلت هو اكثر من ذلك انما
اثج ثجا قال انما هي ركضة من ركضات الشيطان فتحيضي ستة ايام او سبعة ايام
في علم الله ثم اغتسلي وصلي اربعة وعشرين ليلة وايامها او ثلثا وعشرين ليلة
وايامها وصومي وكذلك افعلي في كل شهر كما تحيض النساء وكما يطهرن
ميقات حيضهن وطهرهن من كتاب الصلوة من الصحاح عن ابي هريرة
قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم الصلوات الخمس والجمعة الى الجمعة ورمضان
الى رمضان تكفرات ما بينهن اذا اجتنب الكبائر وقال لا يتوضا رجل فيحسن وضوءه
احدكم يغتسل فيه كل يوم خمسا هل يبقى من درنه شيء قالوا لا قال فذلك